

قرار رقم 17

GA-2023-91-RES-17

الموضوع: تحفيز تدابير التحقيقات للتهوؤ بمفع الجرائم البيئية وتقويضها والحد من أضرارها الدائمة على الصعيد العالمي عبر قنوات الإنتربول

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في دورتها الـ 91 في فيينا (النمسا)، في الفترة من 28 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2023،

إذ تعتبر أن الجرائم البيئية تشكل خطراً عالمياً يهدد الصحة العامة والاقتصاد والمناخ والأمن،

وإذ تعي بأن الجرائم البيئية تضرّ بجميع البلدان الأعضاء،

وإذ تدرك أن الجرائم البيئية تشمل الجرائم التي تؤثر في المناخ، ولا سيما انبعاث غازات الدفيئة غير القانوني أو غير المبلغ عنه أو غير المنظم عبر إزالة الغابات، أو الانبعاثات الملوثة أو عوامل أخرى،

وإذ تدرك أن البلدان الأعضاء يمكن أن تتبنى لوائح تنظيمية بهدف تحقيق الأهداف المتعلقة بالمناخ وأن هذه الجهود يمكن أن يتلاعب عليها المجرمون وألا يبالي بها أشخاص أو جهات تعمل على الصعيد عبر الوطني،

وإذ تشير إلى أن الجرائم البيئية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالاحتيال والفساد وغسل الأموال وبأشكال أخرى من الجرائم المالية التي تُضعف الحوكمة والجهات الفاعلة الشرعية في الاقتصاد،

وإذ تشير إلى أن الجرائم البيئية المرتبطة بالإنترنت، ولا سيما الأسواق غير القانونية على الإنترنت التي تعرض أحياء برية للبيع، ما برحت تتزايد بسرعة،

وإذ تشير إلى التزام الإنتربول الطويل العهد بمساندة البلدان الأعضاء في ما تبذله من جهود لمكافحة الجرائم البيئية، ولاسيما باعتماد القرار AGN/45/RES/4 المتعلق بتدخل الشرطة وتعاونها لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية ومنتجاتها (أكرا (غانا)، 14 - 20 تشرين الأول/أكتوبر 1976)، والقرار AG-2010-RES-03 المتعلق بالبرنامج المستدام لمكافحة الجرائم البيئية (الدوحة (قطر)، 8 - 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2010) الذي أقر بضرورة التحرك بقوة على الصعيد الدولي لمكافحة الجرائم البيئية،

وإذ تشير إلى أن أهداف الإنتربول العالمية لعمل الشرطة تقوم على معرفة التهديدات التي تمثلها الجرائم البيئية،

وإذ تدرك أن مكافحة الجرائم البيئية غالباً ما تكون بحكم طبيعتها شاملة لعدة تخصصات بسبب تعقّد شكل الجريمة هذا وتنوّعه،

وإذ تعتبر أن طابع الجرائم البيئية العابر للحدود يستدعي التعاون الدولي الفوري لمكافحتها وأن في وسع الإنترنت أداء دور رائد في دعم الجهود الدولية الرامية إلى إنفاذ القانون،

وإذ تشير إلى القرار AG-2014-RES-03 الذي يحث البلدان الأعضاء على استحداث أطر وأدوات كردّ على التهديدات الحالية والناشئة، مثل فرقة العمل المعنية بالأمن البيئي الوطني (National Environmental Security Taskforce - NEST)،

تدعو البلدان الأعضاء التي لم تشكل بعد فرقة عمل وطنية معنية بالأمن البيئي إلى القيام بذلك والتأكد من أن أجهزة إنفاذ القانون المختصة المسؤولة عن التحقيق في الجرائم البيئية موصولة بمنظومة الإنترنت للاتصالات المأمونة I-24/7؛

تحث البلدان الأعضاء على استخدام منظومات الإنترنت للمعلومات على الدوام لتبادل معلومات بشأن الجرائم البيئية، ولاسيما النشرات والتعاميم، وملف التحليل الخاص بالأسواق غير المشروعة للكشف بشكل أفضل عن الشبكات الإجرامية العاملة على الصعيد الدولي؛

تدعو كذلك وحدات المخابرات المالية في البلدان الأعضاء، عند الاقتضاء، إلى العمل بشكل وثيق مع أجهزة إنفاذ القانون المعنية للتعامل مع مسائل الجرائم البيئية؛

تشجع البلدان الأعضاء على تكثيف اللجوء إلى الأدلة الجنائية الرقمية في التحقيقات التي تجرّها بشأن قضايا الجرائم البيئية، وعند الحاجة، طلب مساعدة الإنترنت في هذه العملية؛

تشجع أيضاً البلدان الأعضاء على فتح تحقيقات عن الأحياء البرية المعروضة على الإنترنت بالتوازي مع التحقيقات المالية، مع إيلاء اهتمام خاص لمجموعات وسائل التواصل الاجتماعي؛

تطلب من البلدان الأعضاء التي تكشف عن جرائم بيئية تُرتكب بوسائل إلكترونية التعاون مع البلدان الأعضاء التي تستضيف النطاقات والخوادم ومواقع المستخدمين الإلكترونية لتسهيل الحصول على معلومات عن هذه الجرائم من خلال قنوات الإنترنت وتبادلها؛

تحث البلدان الأعضاء على منح الأولوية للمشاركة النشطة، من خلال قنوات الإنترنت، في التحقيقات عبر الوطنية المتعلقة بالجرائم التي تستهدف الأحياء البرية والغابات، واستغلال المناجم غير القانوني، وجرائم التلويث، ولاسيما تجارة الكربون، والجرائم المرتبطة بصيد الأسماك، وعلى التفكير في استخدام المعلومات المالية لإعداد ملفات أكثر صلابة ضد المشتبه فيهم الذين كُشفت هوياتهم.

اعتماد